[33] 2 - باب وجوب امساك الصائم عن الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام، وعن الغيبة، وحكم القضاء لو فعل (12756) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن علي بن مهزيار، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة قال: سألته عن رجل كذب في رمضان ؟ فقال: قد افطر وعليه قضاؤه، فقلت فما كذبته ؟ قال: يكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله. ورواه أحمد بن محمد ابن عيسى في (نوادره) عن عثمان بن عيسى مثله (1). (12757) 2 - وباسناده عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: الكذبة تنقض الوضوء وتفطر الصائم (1)، قال: قلت له: هلكنا، قال: ليس حيث تذهب، إنما ذلك الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام. ورواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير (2). ورواه الصدوق في (معاني الاخبار) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله (3) إلا أنه اقتصر على ذكر

الباب 2 فيه 10 أحاديث

1 - التهذيب 4: 189 / 536. (1) نوادر أحمد بن محمد بن عيسى: 20 / 8. 2 - التهذيب 4: 203 / 585. (1) في المصدر: وتفطر الصيام. (2) الكافي 2: 254 / 9، 4: 89 / 10. (3) معاني الاخبار: 165 / 1. (*)
